

بها ليلة لامله او جلها او جميع الليالي لزمه الدم **ويستحب** في المبيت
 بها ان يكون فوق حجرة العقبه وحجرة العقبه عن مبي كافي
 المجموع خلافا لبعض السافيه فن بان دونها جهته
 مكة لم يبت **في الثانية** يسقط المبيت عن الرعاة فاذا
 رما حجرة العقبه يوم النحر فلمهم ان يذهبوا ويرخص
 لهم في تأخير رمي حمار اليوم الثاني فباتوا في الثالث
 فيرموا لليوم الثاني ثم للثالث ولادم عليهم **الثالثة**
 يسقط المبيت فقط ايضا عن ولي السقاية بمكة فيرمي
 الجار نارا في كل يوم ثم يعود مكة لاجل المبيت **الرابعة**
 يستحب له اذا زالت الشمس من اليوم الثاني وصحفت
 الزوال ان يذهب قبل صلاة الظهر ماشيا متوضئا وياخذ
 معه احد عشر حصاة فيستدء بالحجرة الاولى **وجوبا**
 وهي التي يلي مسجد الحنيفة فيرميها بسبع حصيات **ويستحب**
 له ان يرميها من جهة مسجد الحنيفة خالفا لكونه مستقبلا
 طريق مكة وان يكبر مع كل حصاة في جميع الجمار **وهذا**
 اليوم وغيره ويفوت المذوب بمقارفة الحصاة **يبدؤ**
 قبل التعلق به كما هو الظاهر ولو قبل وصولها لمحاها
 افادة الحنيفة

الحنيفة **ويستحب** له ان يوالي بين رمي الحصيات في هذا اليوم وغيره
 وان يتقدم بعد الرمي اما الحجرة فيقف مستقبلا القبلة ثم
 يدعو قذرة سورة البقرة بأسراع ثم ياتي بالحجرة
 الوسطى ويرميها بسبع حصيات **ويستحب** له ان يرميها
 من جهة مسجد الحنيفة وهو مستقبلا طريق مكة وان يتقدم
 بعد الرمي امامها ويجعلها على عينيه وان يقف مستقبلا القبلة
 ثم يدعو قذرة سورة البقرة ايضا ثم ياتي بحجر العقبه
 فيرميها وهو مستقبلا كما هو في رميها يوم النحر **ويستحب**
 التكبير مع كل حصاة والحوالة بين رمي الثلاث وهذه كل
 يقف للدعاء عندها **ويستحب** له ان ينصرف من رميها
الخامسة يجب على المريض اذا قد رمي الرمي محمولا وجد
 من حمله ان يرمي عن نفسه ولا يرمي الحصاة في كنف غيره
 ليرمي بها عنه لان ذلك لا يعد رميا فان نجز عن ذلك
 محمولا وجب عليه ان يستتيب من يرمي عنه **ويستحب**
 له اذا استجاب ان يتجرى وقت رمي الثابت عنه لاجل
 ان يكبر لكل حصاة تكبيرة واحدة **ويستحب** للثابت ان
 يقف للدعاء عند الحجرتين عن ينوب عنه على الارض

Copyright © King Saud University